

الكتاب الرابع

من صرف الصيد

كتاب الصيد

﴿ من قسم الأقوال ﴾

٢٥٨٠٣ - إذا رميت بالمعراض ^(١) الصيد فخرق ^(٢) فكلته ، وإن أصابه بعرضه فلا تأكله فانه وقيد ^(٣) . (م ^(٤) ت ه عن عدي بن حاتم) .
٢٥٨٠٤ - إذا رميت بسهمك وغاب ثلاثة أيام وأدر كته فكله مالم يُنتن . (حم م ^(٥) عن أبي ثعلبة) .

-
- (١) المعراض : المعراض بالكسر : سهم بلا ريش ولا فصل ، وإنما يصيب بعرضه دون حده . النهاية [٢١٥/٣] ب .
(٢) فخرق : خرق السهم وخسق : إذا أصاب الرمية ونفذ فيها . اه النهاية [٢٩/٢] ب .
(٣) وقيد : وقذه وقذاً من باب وعد ضربه حتى استرخى وأشرف على الموت فهو وقيد وموقوذ وشاة موقوذة : قتلت بالخشب أو بغيره فماتت من غير ذكاة . المصباح المنبر [٩٢٠/٢] ب .
(٤) أخرجه مسلم كتاب الصيد باب الصيد بالكلاب المعلقة رقم (٣) ص .
(٥) أخرجه مسلم كتاب الصيد باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجدته رقم (١٩٣١) ص .

٢٥٨٠٥ - إذا رميت الصيد فأدر كفته بعد ثلاث ليالٍ وسهمك فيه فكله ما لم يُنتنْ . (د عنه) .

٢٥٨٠٦ - أمّا ما ذكرتَ من آنيةِ أهلِ الكتابِ فإن وجدتَ غيرَها فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها واكلوا فيها ، وما صيدتَ بقوسكِ وذكرتَ اسمَ الله عليه فكلْ ، وما صيدتَ بكلبكِ المعلمِ وذكرتَ اسمَ الله عليه فكلْ ، وما صيدتَ بكلبكِ غيرِ المعلمِ فأدر كرتَ ذكاته فكلْ . (حم ق^(١) هـ عن أبي ثعلبة) .

٢٥٨٠٧ - ما أصاب بجدّه فكله ، وما أصاب بعرضه فقتلْ فإنه وقيدٌ فلا تأكله . (ق ت عن عدي بن حاتم) .

٢٥٨٠٨ - ما أمسكَ عليكِ فكلْ . (ت عن عدي بن حاتم) .

٢٥٨٠٩ - ما علمتَ من كلبٍ أو بازٍ ثم أرسلته وذكرتَ اسمَ الله فكلْ مما أمسكَ عليكِ . (د عن عدي بن حاتم) .

٢٥٨١٠ - يا أبا ثعلبة كلْ ما رَدَّتْ عليكِ قوسكِ وكنبُكِ المعلمِ ويدكِ ، كلْ ذكياً وغيرَ ذكي . (د عن أبي ثعلبة) .

٢٥٨١١ - إذا أرسلتَ كلبكِ المعلمِ فقتلَ فكلْ ، وإذا أكلَ فلا تأكلْ ، فإنما أمسك على نفسه ، وإن وجدتَ معه كلباً آخر فلا

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيد باب الصيد بالكلاب المعلقة رقم (١٩٣٠) .س.

تأكل ، فانما سميت على كلبك ولم تُسمَّ على كلبٍ آخر . (ق^(١))
عن عدي بن حاتم) .

٢٥٨١٢ - اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله افاكل مما
أمسكنَ عليك ، وإن قتلنَ إلا أن يأكلَ الكلبُ فاني أخاف أن يكون
إنما أمسكه على نفسه ، وإن خالطها كلابٌ من غيرها فلا تأكلُ فانك لا
تدري أيها قتلَ وإن رميتَ الصيدَ فوجدته بعد يومٍ أو يومين ليس به إلا أثرُ
سهمك فكلُ ، وإن وقعَ في الماء فلا تأكلُ . (ق عن عدي بن حاتم) (٣) .

٢٥٨١٣ - إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله ، فإن أمسكَ عليك
عليك فأدر كته حياً فاذبجحه ، وإن أدركته قد قتلَ ولم يأكل منه فكله ،
وإن وجدتَ مع كلبك كلباً غيره وقد قتلَ فلا تأكله فانك لا تدري
أيهما قتلته ، وإن رميتَ بسهمك فاذكر اسم الله تعالى فإن غاب عنك فلم
تجد فيه إلا أثرُ سهمك فكلُ إن شئتَ ، وإن وجدته غريقاً في الماء فلا
تأكلُ فانك لا تدري الماء قتله أوسهمك ؟ (م ن عدي بن حاتم) (٣) .

٢٥٨١٤ - إذا أرسلت كلبك المكاب^(٤) وذكرتَ وسميتَ فكل

(١-٢-٣) أخرجه مسلم كتاب الصيد باب الصيد رقم (٦٠٣) ص .

(٤) المكاب : وفي حديث الصيد « إن لي كلاباً مكلّبة فأقتي في صيدها ،
المكّبة : المستنطة على الصيد المودة بالاصطياد ، التي قد ضربت به .
النهاية [١٩٥/٤] ب .

ما أمسك عليك كلبك المكئب وإن قتل، وإن أرسلت كلبك الذي ليس بمكئبٍ وأدركت ذكاته فكل، وكل ما ردَّ عليك سهمك وإن قتلَ وسَمَّ الله . (حم ق ٣ عن أبي نعلبة) .

٢٥٨١٥ - كل ما أصميت^(١) ودع ما أنميت^(٢) . (طب عن ابن عباس) .

٢٥٨١٦ - كل ما ردَّت عليك قوسك . (حم عن عقبة بن عامر وحذيفة بن اليمان حم د عن ابن عمرو ، ه عن أبي نعلبة الحشني) .

الراكال

٢٥٨١٧ - إذا أدركت كلبك وقد أكل نصفه فكل . (حل وضعفه عن سلمان) .

٢٥٨١٨ - إذا أرسلت كلبك فأكل الصيد فلا تأكل ؛ فانما

(١) أصميت : الاصماء : أن يقتل الصيد مكانه . ومعناه : سرعة إزهاق الروح من قولهم للمسرع : صميان .

أنميت : الاغناء : أن تصيب إصابة غير قاتلة في الحال . يقال أنميت الرمية ، ونمت بنفسها . ومعناه : إذا صدت بكلب أو سهم أو غيرها فمات وأنت تراه غير غائب عنك فكل منه ، وما أصبته ثم غاب عنك فمات بعد ذلك فدعه ؛ لأنك لا تدري أمات بصيدك أم بعارض آخر .
النهاية [٥٤/٣] ب .

أَمْسِكْ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ أُرْسِلَتْهُ فَتَمْتَلْ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسِكْ عَلَى صَاحِبِهِ . (حم عن ابن عباس) .

٢٥٨١٩ - مَا أَصَابَ بِجِدِّهِ فَكَلَهُ وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْهُ . (خ م ت عن عدي بن حاتم) قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ قَالَ فَذَكَرَهُ .

٢٥٨٢٠ - إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ وَلَمْ تَرَفِيهِ أَثْرَ سَبْعٍ فَكُلْ . (ت حسن صحيح عن عدي بن حاتم) .

٢٥٨٢١ - كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ وَإِنْ تَوَارَى عَنْكَ بَعْدَ أَنْ لَا تَرَى فِيهِ أَثْرَ سَهْمٍ أَوْ نَصْلٍ . (طب عن أبي ثعلبة) .

٢٥٨٢٢ - مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فُكُلٌ . (ت عن عدي بن حاتم) قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَيْدَ الْبَازِي قَالَ : فَذَكَرَهُ .

٢٥٨٢٣ - كُلْ مَا أَمْسَكَتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ وَيَدُكَ ، قَالَ : ذِكِيٌّ وَغَيْرُ ذِكِيٍّ ؟ قَالَ ذِكِيٌّ وَغَيْرُ ذِكِيٍّ قَالَ : وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنِّي ؟ قَالَ : وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنْكَ مَا لَمْ يَصِلْ^(١) أَوْ تَجِدَ فِيهِ أَثْرَ غَيْرِ سَهْمِكَ . (حم عن ابن عمرو) لَعَلَّ هَوَامَّ الْأَرْضِ قَتَلَهُ فِي الصَّيْدِ تَوَارَى عَنْ صَاحِبِهِ . (طب عن أبي رزين) .

(١) يصل : أي مالم ينتن . يقال صل اللحم وأصله . هذا على الاستحباب فإنه يجوز أكل اللحم المتغير الريح إذا كان ذكياً . النهاية [٤٨/٣] ب .